الوضعي, ثم نتناول في رابعهم نطاق نزع الملكية وإجراءاته ورقابة القضاء عليه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي, وأخيراً نتناول في الباب الخامس بعض القيود الواردة على الملكية الخاصة للمنفعة العامة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.

obeikandl.com

الباب التمهيدي

التطور التاريخي لنشأة نظام الملكية في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

الباب التمهيدي *Preamble Chapter*

التطور التاريخي لنشأة نظام الملكية في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

The Historical Development in respect of the emergence of the ownership system in the Islamic Shariaa and in the Positive law

قال الله : وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ* وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ* قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ* قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ.(1)

شاء الله أن يخلق الخلق وأن تقوم الحياة البشرية على هذه الأرض لحكمة أرادها وهيأ لها بكرمه وفضله كل ما يضمن بقاءها واستمرارها وتقدمها، فمنحها العقل والغرائز المختلفة، واقتضت رحمته بالخلق أن لا يتركهم للغرائز الجامحة إلى التسلط والقهر والغلبة، ولا إلى العقول القاصرة عن إدراك مراد الحق من خلقه، ولكنه تبارك وتعالى أرسل إليهم الرسل، وأنزل إليهم الكتب لتبقى الصلة بين الخالق والمخلوق متصلة ومستمرة، قال الله : لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ(٢).

وسخر الله تبارك وتعالى لهم ما فى السماوات وما فى الأرض، فقال : وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٣)، أي أن الله تبارك وتعالى سخَّر هذه الكائنات ليستخدمها الإنسان وينتفع بها، ويستحوذ على ما يشاء منها.

ولما كان التملك سبباً أساسياً في بقاء الإنسان فكانت الملكية قديمة قدم هذا الإنسان، وجدت بوجوده، وستبقى كذلك، ومنها تتجلى نعمة الله على خلقه من حيث كونها منحة ربانية استخلف الإنسان عليها لقيام حياته على عناصرها.

الملك في الإسلام استخلاف إلهي ومنحة ربانية(٤):

تقوم عقيدة المسلمين على أن المالك الحقيقي لهذا الكون بكل ما فيه من جماد وحيوان وإنسان هو الله تعالى، فهو الذي خلقه وصوره وأبدعه، وهو الحاكم فيه بما يشاء لا معقب لحكمه،

لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وقد دلت على ذلك الكثير من آيات القرآن الكريم، ومن هذه الآيات قوله : وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا(٥)، وقوله تعالى: لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير (٦)، إلى غير ذلك من الآيات الصريحة في الدلالة على أن الله عز وجل وحده مالكاً لجميع الكائنات، خلقاً وملكاً وتصرفاً.

.(سورة البقرة - آيات (٣٠-٣١-٣٢-٣٣ (1)
.(سورة الحديد - آية (٢٥ (2)
(3) سورة الجاثية - آية (١٣.(
(٤) دكتور احمد فراج حسين - المرجع السابق - ص ٢٨.
.(سورة الزخرف - آية (٨٥ (5)
(6) سورة المائدة - آية (١٢٠.(

وقرر كثير من الفقهاء أن المالك الحقيقي للأعيان هو الله ، وأن ليس للإنسان إلا الانتفاع بها، على الوجه الذي أذنت به الشريعة، ومن النصوص الفقهية الموضحة لذلك ما جاء في القواعد لابن رجب:" إجماع الفقهاء على أن العباد لا يملكون الأعيان، وإنما مالك الأعيان خالقها سبحانه وتعالى، وأن العباد لا يملكون سوى الانتفاع بها على الوجه المأذون فيه شرعاً"(١).

وجاء في الفروق للقرافي أن:" الأعيان لا يملكها إلا الله ؛ لأن الملك هو التصرف، ولا يتصرف في الأعيان إلا الله تعالى بالإيجاد والإعدام، والإماتة والإحياء ونحو ذلك، وتصرف الخلق إنما هو في المنافع فقط بأفعالهم من الأكل والشرب، والمحاولات والحركات والسكنات"(٢).

وقد شاءت حكمته كما دلت على ذلك الآيات القرآنية أن يستخلف الإنسان في الأرض، ويسخر له ما في السماوات وما في الأرض بنعمها المختلفة، فقال عز من قائل: هُوَ الذى أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا (٣)، أي خلقكم من الأرض وجعلكم عمّارها وسكّانها. ويقول الله : وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (٤).

وفي شأن المال يقرر القرآن الكريم ذلك الاستخلاف الإلهي صراحة فقال الله : آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ (٥).

فقد أفادت هذه الآية الكريمة أن أصل الملك لله جل وعلا، وأن الإنسان ليس له فيه إلا التصرف الذي يرضي الله سبحانه وتعالى، وأن ما بيده من المال لا يتجاوز أن يكون وديعة أو عارية من الله تبارك وتعالى، وهذا يدل على أن الأموال التي هي بأيدي الناس ليست بأموالهم على الحقيقة، وما هم إلا بمنزلة النواب والوكلاء عن الله تبارك وتعالى، فالعاقل من الناس من يغتنم الفرصة فيها بإقامة الحق قبل أن تزول عنه إلى غيره، ولا يتجبر، ولا يغتر، ولا يظلم، ولا يستغل، إنما يتقيد بأوامر المالك الحقيقي ويعمل بمقتضاها.

وهذا الاستخلاف الإلهي للإنسان على الأرض ليس استخلافاً دائماً بل هو استخلاف محدود بحدود وضعها الله سبحانه عندما قدر آجال الناس، وأن الدنيا زائلة لا محالة، يقول الله سبحانه وتعالى: وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ (٦)، ويقول الله أيضاً: إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ (٧).

وهذا الاستخلاف أيضاً ليس استخلافاً مطلقاً، وملكيتهم ليست أصيلة يتصرفون فيها على مقتضى أهوائهم وأغراضهم الشخصية بل أن هذا الاستخلاف وتلك الملكية مقيدة بقيود تحدد مداها وكيفيتها، وتوضح طريقة الانتفاع والتمتع بها، فإذا تصرف المستخلف عليها تصرفاً مخالفاً

لشروط المالك وقع هذا التصرف باطلاً[٨].

---

(١) القواعد في الفقه الإسلامي - الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي - طبعة دار الفكر - عام ١٩٣٣م– ص ١٩٥: ١٩٦.
(٢) الفروق - الإمام شهاب الدين الصنهاجي القرافي - دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان - عام ١٩٩٨م - ج٣ - ص ٢١٨.
(٣) سورة هود - آية (٦١).
(4) سورة الأنعام - آية (١٦٥.(
(٥) سورة الحديد - آية (٧).
(٦) سورة القصص – آية (٥٨).
(٧) سورة مريم – آية (٤٠).
(٨) الدكتور عبد السلام داود العبادي - الملكية في الشريعة الإسلامية - الناشر مكتبة الاقصى – الأردن - عام ٢٠٠٦م - ص ٤١١.

والمستخلفون ليسوا أحراراً في التصرف فيما استخلفوا فيه كيف يشاؤون، فهم لم يخلقوا ويستخلفوا في هذه الأرض إلا ليعبدوا الله سبحانه وتعالى حق عبادته، فيلتزموا بكل ما أمر، وينتهوا عن كل ما نهى عنه وزجر، وإلا فهم لم يحققوا شروط الاستخلاف، ولم يعودوا أهلاً له، فعليهم أن يحفظوا حدود الله في المال الذي آتاهم، ولا يقصروا في انتهاج السنن التي وضعها، والطرق التي بيّنها للانتفاع بهذا المال والتصرف فيه[١].

فملكية الإنسان كما يقول سيد قطب رحمه الله ليست:" ملكية أصيلة يتصرف فيها على هواه إنما هي ملكية معارة له، خاضعة لشروط المالك الأصلي وتعليماته، فإذا تصرف المستعير فيها تصرفاً مخالفاً لشروط المالك وقع هذا التصرف باطلاً، وتحتم على المؤمنين رده في الدنيا، أما في الآخرة فهو محاسب على باطله ومخالفته لشرط المالك صاحب الملك الأصيل"[٢].

وبالتالي يتضح مما سبق أن ملكية الإنسان هي استخلاف إلهي، ومنحة ربانية موقوتة، تقوم حيث شرعها الله، وتمتنع حيث منعها، وإذا قامت قامت بالكيفية التي يريدها وإلى الوقت الذي حدده، فهي مقيدة بما قيدها به الشارع الحكيم أسباباً واستعمالاً وانتقالاً؛ لأن بها تنظيم حياتهم، وتحقيقاً للانتفاع الكامل بما خلق الله لهم بعيداً عن الصراع والمشاحنة والتزاحم، وانسجاماً مع الفطرة التي فطرهم الله عليها، من رغبة في الحيازة، وحب وحرص على التملك.

وفي هذا الباب سأتحدث بإيجاز شديد عن تاريخ الملكية في خطوط عريضة توضح سيرها واتجاهها عبر التاريخ وذلك في فصلين متتاليين نتناول في أولهما الملكية في المجتمع البشري الأول، ثم نتناول في ثانيهما تطور الملكية في العصور المختلفة (العصور القديمة والعصور الوسطي والعصور الحديثة).

---

(١) نظام الحياة في الإسلام للمودودي - ص ٢٣.
(٢) الشيخ السيد قطب - في ظلال القرآن - ط٢٦ - دار الشروق - عام ١٤١٨(هـ)/١٩٩٧م - ج٥ - ص ٢٤٧.

الفصل الأول

الملكية في المجتمع البشري الأول

The Ownership in the First Human Community

بنى كثير من العلماء والباحثين نظرياتهم عن الحياة البشرية الأولى على مجرد الحدس، والظن، والافتراض، والتخمين، يقول "جان جاك روسو" وهو يتحدث عن نظريته في نشوء السلطة، وأنها كانت بعقد اجتماعي:" إني افترض"، وهذا "ول ديو رانت" الذي كتب قصة الحضارة، فبدأ كلامه بقوله " سوف نفترض.[1]"

إذاً فهذه الدراسات ظن وتخمين، والباقي يمليه الهوى، فقد حاول الشيوعيون أن ينحتوا من التاريخ الأول ما يوافق اتجاههم ويؤيد مذهبهم، فوصفوا الإنسان الأول بالإباحية المطلقة في المال والجنس.

والرأسماليون حاولوا إثبات الحرية المطلقة في التملك والتصرف، والكل إنما يبني تصوره على مجرد الحدس والتخمين، والدراسات العلمية لا يمكن أن تقوم على مثل هذه الأوهام والافتراضات.

والبعض الآخر من العلماء بنى تصوره عن المجتمع الأول من خلال دراسته لحياة القبائل المتوحشة، والجماعات البدائية التي مازال يعيش كثير منها حتى الآن كجماعات " البوشمن" فى إفريقيا الجنوبية، وقبيلة " الأورنتا " في استراليا، وجماعات " الاسكيمو " في أمريكا، وجماعات" الفدا " التي تسكن شرق جزيرة سيلان، بافتراض أنها تمثل المجتمع البشري الأول؛ لأنها عاشت في عزلة عن العالم المتحضر كما يزعمون[٢].

وهذا النوع من الدراسات لا يمكن الاعتماد عليه في المنهج العلمي الحق؛ لأن هذه المجتمعات المتأخرة قد تكون نتيجة تأخر وانحطاط لحضارات سبقتها، فكم من حضارة سادت ثم بادت، وهي قضية معروفة في تاريخ الأمم والشعوب، وعلى هذا فلا يمكن مطلقاً أن نقول: إن هذه المجتمعات البدائية المتخلفة تمثل المجتمع البشري الأول.

وهذه الدراسات التي قام جلها على الظن والحدس والتخمين مع ما صاحبها من غلبة الهوى والخضوع لسلطات الاتجاه العقدي حاولت أن تتلمس حال الملكية في العصور الأولى لحياة البشرية، ثم اختلف الدارسون فيما توصلوا إليه، فهناك فريق يقول بأن الملكية في تلك العصور كانت جماعية، وأن أفراد الجماعة أو القبيلة أو الأسرة كانوا يمتلكون جميع الأشياء والأموال ووسائل العيش وأدوات الصيد من السلاح والزوارق والشباك ملكية جماعية.

وهناك فريق آخر يخالف الفريق الأول حيث إن الملكية عنده كانت في بدء نشأتها فردية مطلقة ولم تكن ملكية جماعية.

---

(١) دكتور عبدالله بن عبد العزيز المصلح - قيود الملكية الخاصة - الناشر مؤسسة الرسالة - عام ١٩٨٨م - ص٤٤.
(٢) الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز المصلح - المرجع نفسه - ص ٤٥.

ولكن هذه الدراسات يعتريها بعض العيوب تجمل في أمرين:

الأمر الأول: أن هذه الدراسات لم تسلم من الأهواء، فالشيوعيون يحاولون أن يقصروا كل شئ في هذه الدراسات على ما يوافق مذهبهم الشيوعي الإباحي، والرأسماليون حاولوا كذلك أن يجدوا في المجتمعات الأولى ما يؤيد نظرتهم واتجاههم، والكل يرى في المجتمع الأول الكمال الذي يجب أن تحتذيه البشرية(١).

الأمر الثاني: أن هذه الدراسة كانت قبل تدوين التاريخ، وهي عصور يجهل الناس أكثر شئونها لعدم توافر المعلومات الكافية عنها عن طريق الدراسات التاريخية المتخصصة.

ولذا فإن خير مصدر لدراسة انطلاقة البشرية الأولى هو القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة؛ لأنهما قد تضمنا حقائق تاريخية قطعية الثبوت ولا مجال للظن والتوهم معها.

ولقد صور القرآن الكريم الحياة الأولى بأنها نشأت أساساً من آدم وحواء اللذين شكلا أول أسرة في تاريخ البشرية، انبثق منها أول تجمع بشري على وجه الأرض، وأن العناية الربانية قد حفت البشرية منذ اللحظة الأولى، حيث لم توجد في الأرض لتكون شيئاً مهملاً يعيش حياة الفوضى(٢).

ومن ملامح هذه العناية ما يلي:

أولاً: تكريم الله للإنسان وخلقه في أحسن تقويم، فقال : وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (٣)، وقال تعالى: لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ (٤).

ثانياً: العلم الذى علَّمه الله تعالى لآدم عليه السلام، فقال تعالى:" وَعَلَّمَ آَدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا "(٥)، وقال ابن كثير رحمه الله:"والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها، ذواتها وصفاتها وأفعالها، وأسماء جميع المخلوقات"(٦).

ثالثاً: الوحي الإلهي الذي عنى بالبشرية منذ اللحظة الأولى، فكان آدم عليه السلام نبياً من الأنبياء يتلقى الوحي من ربه وهداه الله إلى الكيفية التي يجب أن يعيش عليها، والطريق الذى يوصله إلى رضا الله سبحانه وتعالى، فقال : قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (٧).

بل تذهب بعض الأثار والأخبار إلى أن الله تعالى علمه كيفية الزراعة واللباس وهيأ له الأدوات التي تسّهل له عملية العيش(٨).

---

(1) الدكتور عبد الله بن عبد العزيز المصلح - الملكية الخاصة في الشريعة الإسلامية ومقارنتها بالاتجاهات المعاصرة - الناشر مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية - عام ٢٠٠٦م - ص١٢.

obeikandi.com

(٢) الدكتور عبد السلام العبادي- المرجع السابق - ص ٤٨.
(٣) سورة الإسراء - آية (٧٠).
(٤) سورة التين - آية (٤).
.(سورة البقرة - آية (٣١ (5)
(6) تفسير القرآن العظيم - أبي الفداء علم الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي - دار إحياء الكتب العربية - ج١ - ص ٤٧.
(٧) سورة طه - آيات (١٢٣- ١٢٤).
(8) دكتور عبد الله المصلح - قيود الملكية الخاصة - ص٤٨.

رابعاً: تهيئة الله سبحانه وتعالى الأرض للإنسان وتمكينه منها، وتسخير ما في الكون له، فقال تعالى: وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ (١)، وقال : وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢).

وليس معنى ذلك أن تكون حياة الإنسان بدون عناء بل لابد فيها من عناء وكدّ في سبيل الحصول على ما يحتاجه من طعام وشراب ولباس وسكنه.

قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: فَقُلْنَا يَا آَدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى(٣)، كان معلوماً أن الشقاء الذي أعلمه أن يكون هو مشقة الوصول إلى ما يزيل الجوع والعري عنه، وذلك هي الأسباب التي بها يصل أولاده إلى الغذاء من حراثة وبذر وعلاج وسقي، وغير ذلك من الأسباب الشاقة المؤلمة(٤).

هذا وإن الاتفاق حاصل بين علماء المسلمين على أن المجتمع البشري الأول قد سار لفترة طويلة محفوفاً بالرعاية الربانية، وأن صورة هذا المجتمع الحقيقية بعيدة كل البعد عن تلك التصورات التي يصورها الباحثون في تاريخ المجتمعات القديمة من علماء التاريخ والاجتماع، فهو مجتمع بعيد كل البعد عما ألصق به من وحشية وبربرية وإباحية وفوضى، حيث كان منطلقهم في تقرير وصف المجتمع البشري الأول بهذه الأوصاف إنما مبعثه الهوى وعدم العلم القائم على الوسائل الموصلة إلى الحقائق العلمية، وبذلك يظهر فساد تلك الدراسات وعدم جدواها.

والحق الذي تشهد له أدلة الشرع وتقويه دواعي الفطرة فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ (٥)، أن الملكية الخاصة وجدت منذ اللحظة الأولى لقيام أول مجتمع بشري على وجه الأرض، فما أن اتجه الإنسان باذلاً جهداً معيناً للحصول على طعام يأكله، أو لباس يلبسه، ثم حصل عليه، إلا وقد ظهرت البذور الأولى للملكية بحيازته له، ووضع يده عليه واختصاصه به من بين الآخرين(٦).

وإذا وجد نوع من أنواع الملكية العامة فما ذاك إلا من باب الإباحة العامة، حيث إن الشخص الذى يعمّر مكاناً لكي يسكن فيه مع زوجه، وأبدع في تهيئته، لا يجوز في منطق العقلاء أن يحرم من حق حيازته والاختصاص به دون غيره.

لكن هذا لا يعني أنه لم تقم الملكية الجماعية بشكل ما في المجتمعات الأولى حيث إنه لابد أن تكون تلك المجتمعات قد عرفت أشياء معينة من باب الملكية الجماعية لاضطرار الجميع إليها، أو لأن طبيعتها تمنع استئثار الفرد بها كالمراعي والطرق العامة(٧)، ويقول الدكتور عبد الواحد الموافي:" وفي الحقيقة أنه لا يخل عصر من عصور الإنسانية من هذين النوعين من الملكية، فإن كليهما نشأ في صورة طبيعية تلقائية، وأنهما قد سار معاً جنباً لجنب في مختلف المجتمعات، وأن الشعوب البدائية نفسها قد سارت على النظام الجماعي في بعض الثروات، وعلى النظام الفردي في ثروات أخرى، فبعض الأشياء اقتصرت ملكيتها في صورة ما على الأفراد، وظلت كذلك إلى يومنا هذا – كملابس الإنسان مثلاً – وبعضها اقتصرت ملكيتها على الجماعات، وظلت كذلك إلى عصرنا الحاضر، فلم تكن يوماً ملكاً للأفراد – كالطرق العمومية مثلاً – وقسم منها تتناوبه الملكية الفردية والملكية الجماعية- كالأرض الزراعية مثلاً - (٨).

---

(١) سورة الأعراف - آية (١٠).
.(سورة الجاثية - آية (١٣ (2)

.(سورة طه - أية (١١٧ (3)
جامع البيان في تفسير القرآن - الإمام الطبري أبو جعفر محمد بن جرير – ط ١ - دار المعرفة – بيروت - عام ١٤٠٠(هـ)/١٩٨٠م - ج٦ - (4) .ص ١٨٦
.(آية (٣٠ – سورة الروم (5)
(6) دكتور عبد السلام داود العبادي - المرجع السابق - ص٥٢.
(٧) السيد محمد السيد عمران – الملكية في القانون المصري – كلية الحقوق – جامعة الإسكندرية– سنة ١٩٩٣م – ص ٧.
(٨) الدكتور عبد الواحد الموافي – قصة الملكية في العالم – دار النهضة المصرية – القاهرة - ص ٢٤.

الفصل الثاني
تطور الملكية في العصور المختلفة
The Development of Ownership in Different Eras

هكذا وجدت الملكية في البداية، وقام تفاوت معتدل بين الناس لتفاوت مواهبهم وطاقاتهم، واستفادوا من خدمات بعضهم بعضاً، ولم يكن في ذلك مشكلة أو عيب، فهو في حد ذاته فطري وطبيعي.

ولكن مع مرور الأيام بدأت عوامل الانحراف تؤدي دورها كلما بعد الناس عن سنن السماء، فظهر الاستغلال والظلم والحرص والجشع، فقام تفاوت عنيف بين الناس، واشتعل بينهم الصراع والنزاع، وانقسم المجتمع إلى طبقتين، طبقة الأغنياء المستغلين وطبقة الفقراء المحرومين.

ولم يترك الله سبحانه وتعالى الناس في أنحرافهم هذا بل أرسل إليهم الرسل مذكرين ومنذرين ومبشرين مما أدى إلى تجمع الفقراء والمحتاجين والضعفاء حول الرسل والأنبياء بغية الحصول على حقوقهم التي حرموا منها، فأخذ المترفون الغارقون في الشهوات يضعون العراقيل والعقبات في وجه الرسل والأنبياء، وهذا ما سجله القرآن الكريم في أكثر من موضع فقال الله : وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا أَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ (١).

وفيما يلي نعرض لتطور الملكية في المجتمعات البشرية عبر التاريخ في العصور المختلفة وذلك في ثلاثة مباحث نتناول فى أولهم تطورالملكية في العصور القديمة، ثم نتناول في ثانيهم تطور الملكية في العصور الوسطى، وأخيراً نتناول في المبحث الثالث تطور الملكية فى العصور الحديثة.

المبحث الأول
تطور الملكية في العصور القديمة
The Development of Ownership in Ancient Eras

إن استقراء تاريخ البشرية يؤكد لنا وجود قوتين اجتماعيتين هيمنتا على تصرفات الإنسان، وظلتا عنصرين متكاملين يلازمان طبيعته، أولهما غريزة حب التملك، وهي غريزة ذاتية فطرية في الإنسان تدفعه إلى الاستئثار بالحاجات الضرورية أو النافعة له، وثانيهما غريزة الإنسان الاجتماعية التي تدفعه إلى الاستئناس بأفراد جنسه، وإلى التواجد مع أقرانه للعيش معاً، وقد جعلت هذه الغريزة من الإنسان كائناً اجتماعياً.(2)

والواقع أنه مهما كان نوع الكائنات الحية على الأرض فإنها جميعاً تمارس بصورة متواصلة - بإدراك أو بدونه - أعمال المالك، فهي تمتلك ضروريات الحياة التي تستهلكها لكي تعيش، الأمر الذي يوثق الصلة بين الملكية وبين الحياة(٣).

وسوف نتحدث عن التطور التاريخي للملكية في العصور القديمة من خلال الحديث عن

تطور الملكية في المجتمع العربي قبل الإسلام وتطور الملكية في بعض الأديان والحضارات القديمة، وذلك في المطالب الآتية:

---

(١) سورة الزخرف - آية (٢٣).

(٢) الدكتور منذر عبد الحسين الفضل – الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة في الشريعة الإسلامية والقانون العراقي – دار منشورات الجمهورية العراقية – عام ١٩٧٧م - ص٩.

(٣) الدكتور محمد علي حنبوله- الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة - رسالة دكتوراه - جامعة عين شمس - عام ١٩٧٤م - ص١٤-١٥.

المطلب الأول

الملكية في المجتمع العربي قبل الإسلام

the Ownership in the Arabian Community before Islam

وجدت الملكية الفردية في الجزيرة العربية قبل الإسلام والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية مع الاستئناس بالحوادث التاريخية.

أ- فمن القرآن الكريم قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (١)، وقوله : وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا (٢)، والإضافة هنا للتمليك.

ب- ومن السنة النبوية ما أخرجه البخاري ومسلم وأبو داوود والنسائي وابن ماجه أن أسامه بن زيد قال لرسول الله حين قدم مكة، أتنزل غداً في دارك يا رسول؟ فقال له النبي :وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور(٣).

وفي فتح مكة قال النبي : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل داره فهو آمن (٤)، فأثبت لأبي سفيان ملك داره، واثبت لهم ملك دورهم.

ج- والحوادث التاريخية تدل على ذلك أيضاً، ومن ذلك افتداء أبي بكر رضي الله عنه من ماله الخاص لعدد من الأرقاء الذين دخلوا في الإسلام(٥)، وكتنازل صهيب بن سنان الرومي عن ماله لكي تسمح له قريش بالهجرة إلى المدينة(٦).

هذا وقد تعددت أسباب التملك عند العرب، وكان منها التملك عن طريق القهر والغلبة والسلب، وذلك لاعتماد حياتهم في الغالب على الغزو والحروب، وكانوا لا يورثون سوى الذكور المقاتلين، أما النساء والأطفال فلا حظ لهم في الميراث.

---

(1) سورة الحشر - آية (٨).

(2) سورة الأحزاب - آية (٢٧).

(3) سنن البيهقي الكبرى للإمام أبو بكر البيهقي - مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - عام ١٤١٤(هـ)/١٩٩٤م - ٦/٣٤. و شرح صحيح مسلم لأبو زكريا يحيي بن شرف النووي – ط١- دار الحديث – القاهرة - عام ١٤١٥(هـ)/١٩٩٤م - 2/984. وابن ماجة٢/٩١٢.

(٤) صحيح مسلم في الجهاد والسير ٣/١٤٠٦عن أبي هريرة.

(5) السيرة لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب - طبعة الحلبي - الطبعة الثانية - عام ١٩٥٠م – ج١ – ص ٣١٨.

.السيرة لابن هشام – ج١ – ص ٤٧٧ (6)

المطلب الثاني
الملكية في بعض الأديان
The Ownership in some Religions

:سنعرض في هذا المطلب للملكية عند اليهود والنصارى وذلك فيما يلي

الملكية عند اليهود *The Ownership according to the Jewish Rules*:

وجدت الملكية الخاصة في بني إسرائيل، ويدل على ذلك ما ورد في سفر صموئيل أن (نابال) كان واسع الثراء وأنه كان يملك من المعز ألفاً ومن الغنم ثلاثة ألاف.

وأن من بين ما جاء في الوصايا العشر التي ذكرت في التوراة وأن الله كلف موسى بتبليغها إلى بني إسرائيل النهي عن السرقة والغصب والاستيلاء على مال الغير بأي طريق، وأن يمد الشخص عينيه إلى ما متع الله به أخاه من منزل أو امرأة أو عبد أو أي شئ آخر، فقد جاء في سفر الخروج:" لا تسرق لا تشته بيت قريبك، لا تشته امرأة قريبك، ولا عبده، ولا أمته، ولا شيئاً مما لقريبك"(١).

ويتضح من هذه الوصية أنها تقدس الملكية الفردية وتنهى عن الاعتداء عليها، غير أن اليهود لم يراعوا حق الله الذي أوجبه عليهم في السير بالتملك في طريقه الصحيح ومواساة الفقراء، فقد كان أغنياؤهم على جانب كبير من القسوة وانعدام الضمير، ورجال الدين عندهم لا يألون جهداً في تحريف أحكام دينهم بما يوافق مراد المنحرفين.

وقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على قيام الملكيات الكبيرة المستغلة في بني إسرائيل، يقول الله : إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ * وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (٢).

ويشير القرآن الكريم إلى انحراف اليهود عن طريق الحق في جمع المال إلى الطريق غير المشروع، قال الله : فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا * وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (٣).

ولقد انتج ذلك الواقع السئ ردود فعل في المجتمع اليهودي نفسه، فقامت فيه دعوة لتحريم الملكية الفردية، وجعلوا البديل لها الملكية الجماعية، والمساواة المالية بين الناس، ونادوا بالزهد والتقشف، ويمثل هذه الاتجاهات (الحسديون) الذين ألغوا الملكية الفردية، وجمعوا ما بين أيديهم وجعلوه ملكاً للجميع يوضع في مخازن عامة ويجعل عليه وكيل بالإنتخاب ثم يوزع بينهم(٤).

---

(١) الدكتور عبد الله المصلح - قيود الملكية الخاصة - ص١٧.

(٢) سورة القصص - آيات (٧٦ إلى ٨٣).
(٣) سورة النساء - آيات (١٦٠ و١٦١).
(٤) الدكتور عبد السلام العبادى - المرجع السابق - ص٢٠.

الملكية في النصرانية *The Ownership in Christianity:*

أرسل المسيح عليه السلام في بيئة مادية مستغلة هي بيئة اليهود الذين تركوا أوامر الله، واشتغلوا باكتناز الأموال والحرص على جمعها، فعمل عليه السلام على إصلاح المجتمع اليهودي المادي، وركز على المواعظ الخلقية والوصايا والتوجيهات، وكان سلوكه وسلوك الحواريين من تلاميذه مما يدعوا إلى امتثال هذه التوجيهات والعمل بتلك الوصايا.

إذاً كانت هناك ملكية لكنها كانت منحرفة، وجاء المسيح لتصحيح ما أعوج منها، والأناجيل الموجودة تحوي كثير من تلك المواعظ والتوجيهات والوصايا(١).

المطلب الثالث
الملكية فى بعض الحضارات القديمة
The Ownership in some of the Old Civilizations

سوف نتحدث في هذا المطلب عن الملكية عند البابليين، وفي الحضارة الفارسية، وعند اليونان والرومان وذلك فيما يلي:

الملكية عند البابليين*The Ownership according to the Babylonian rule:*

كانت الملكية الفردية عند البابليين ظاهرة بوضوح، فقد قرر قانون "حمورابي" أن الملكية أمر مسلم به لا جدال فيه، وللمالك حق البيع والانتفاع بأملاكه كيفما يشاء، ومما قرره "حمورابي" أنه إذا ارتكب إنسان جريمة السطو ثم قبض عليه فإنه يحكم عليه بالإعدام، فإذا لم يقبض على السارق فعلى المسروق منه أن يذهب إلى صنمهم فيدلي أمامه بخسارته، وعلى الحاكم وأفراد شعبه أن يقوموا بدفع ما سرق منه، كما يقرر القانون حرمان البنات من الميراث.

ويتضح مما سبق أنه طالما كان هناك حماية للملكية يفهم من ذلك شرعيتها عندهم، ومن حرمان البنات من الميراث يستدل على امتلاك غيرهن لها.

أما في الحضارة الفارسية *The Ownership in the Persian Civilization:*

فقد كانت حركة الإقطاع قد انتشرت على أشدها، وفي ظل ظلم الأغنياء للفقراء دعى (مزدك) أول شيوعي فى العالم إلى دعوته المشهورة بشيوعية الأموال والنساء، وكان ذلك في عام ٤٩٠م, وعلل لدعوته بأن الناس يولدون أكفاء، فليس لأحد أن يمتلك أكثر مما يمتلك غيره، وأن الملكية والزواج من البدع التي ابتدعتها البشرية، وعاقبتها البؤس والشقاء، حيث إن السلع والنساء يجب أن تكون مشاعاً للجميع.(2)

الملكية عند اليونان*The Ownership according to the Greek Rules:*

ظهرت الملكية الفردية عند اليونان بشكل جاد وتنوعت مظاهر الترف والأستغلال مما حدا ببعض الفلاسفة الذين عاصروا تلك الفترة أن يقولوا بشيوعية المال إلى حد كبير، فهذا أفلاطون في جمهوريته يقسم الناس إلى ثلاث طبقات: طبقة الحكام، وطبقة المحاربين، وطبقة

العمال والتجار والصناع.

---

(١) الدكتور عبدالله المصلح - المرجع السابق - ص١٩.
(٢) الدكتور عبدالله المصلح - المرجع نفسه - ص٢١.

فالطبقة الأولى: لن تكون أهلاً للحكم إلا إذا قام نظام معيشتها بدون ملكية ولا اختصاص بمال ولا نساء، وكذلك الطبقة الثانية، إذ المفروض أن يجعلوا في ثكنات خاصة بهم ويؤمن لهم المأكل والمشرب.

أما الطبقة الثالثة: فلهم الحق في التملك وإنشاء الأسر والأختصاص بالنساء، لكن بدون إجازة للتوارث، فمن مات منهم انتقلت أمواله إلى الدولة؛ وذلك لأن أولاده تتكفل بهم الدولة وتقوم بتربيتهم.

وهذا الغلو في الخيال جعل هذه النظريات أمراً لا يقبل التطبيق، حتى أن افلاطون نفسه أدرك خصوبة الخيال فيها، فحورها وغير كثير منها في أخر حياته[١].

أما أرسطو فقد نادى بمبدأ الملكية الفردية مع إعطاء الجماعة حق الأنتفاع بها، ويتم ذلك عن طريق إثارة الحوافز الأخلاقية وفرض أشياء من قبل القانون، وقد رد على استاذه أفلاطون في مسألة شيوعية الأموال، وأبان أن هذه الدعوة ما هي إلا سراب يخدع الكثيرين بدعوى المساواة ولا حقيقة له في الواقع، مع محاربته لفطرة الله في الناس الذين فطروا عليها وهي غريزة حب التملك.

الملكية عند الرومان *The Ownership to the Roman Rules:*

قامت الملكية الفردية عند الرومان منذ أقدم العصور، وأعترفت قوانينهم بالملكية الفردية المطلقة وقدسيتها, ولصحة التملك عندهم ولكي تعتبر الملكية مطلقة يكون لصاحبها حق الاستغلال والتصرف لابد من توافرعدة شروط:[2]

١) أن يكون المتملك متمتعاً بالجنسية الرومانية.

٢) أن يكون الشئ المملوك رومانياً كالأراضي الرومانية.

٣) أن يكون الكسب بواسطة وسائل التملك التي قررها القانون الروماني كالإشهاد والدعوى الصورية.

وعند توافر هذه الشروط تسمى الملكية حينئذ بالملكية الرومانية، ولما كثر المهاجرون إلى بلاد الروم نتيجة لتوسع الفتح الروماني فقد ظهرت أملاك جديدة تسمى بملكية الأجانب.

ولقد اتسع الإقطاع حتى أصبح على أشده، فكان الراكب لا يستطيع أن يمر على أملاكه طيلة يومه، وفي المقابل تجد النقيض، فهناك الأسر الضائعة بدون سكن ولا معاش، وعند ذلك ظهرت الفوضى وعمت الأضطرابات، ومن هنا جاءت كلمة (نيرون) المشهورة " أن الإقطاع قضى على الأمبراطورية ".

المطلب الرابع
الملكية في مصر القديمة

The Owner Ship in Ancient Egypt

أما في مصر القديمة نجد أن المؤرخون يقسمون تاريخ مصر حتى الفتح الإسلامي إلى ثلاثة عصور هي: العصر الفرعوني من ٣٤٠٠ ق٠م إلى ٣٣٢ ق.م، والعصر البطلمي من

obeikandl.com

٣٣٢ ق.م إلى ٣١ ق.م، والعصر الروماني من ٣١ ق.م إلى ٦٤١م .

---

(١) الدكتور عبد السلام العبادى - المرجع السابق - ص٣٢.
(٢) الدكتور عبد الله المصلح - المرجع السابق - ص٢٣.

)العصر الفرعوني The Pharaonic Era :(

ظهر في العصر الفرعوني ما عرف بنظام الملكية الإلهية التي ترتبت على تأليه الملك والذي أصبح يرث الأرض بالإضافة إلى السيادة والسلطان، لذلك اعتبر الملك من الناحية النظرية مالكاً لجميع أراضي مصر، فلا يتمتع الأفراد بحق تملك الأرض ملكية تامة بل لهم حق الانتفاع بها منحة من الملك, ولهذا ذهب فريق من الشراح إلى أن الملكية الفردية للأرض لم تكن موجودة في مصر في العصر الفرعوني، ولكن هناك كثير من الوثائق التاريخية التي يتبين منها وجود الملكية الفردية للأرض في مصر في ذلك العصر مما جعل عدداً كبيراً من الشراح يذهبون إلى القول بأن مبدأ تملك فرعون مصر لأراضيها لم يكن مطبقاً على اطلاقه من الناحية العملية.

وقد قام النظام الاقطاعي في مصر القديمة أكثر من مرة[١]، ويقول الدكتور شفيق شحاته:" لكننا نرى أن نظام الملكية الفردية قد عرفته مصر القديمة في مختلف أدوار تاريخها، وإذا كان النظام الاقطاعي قد أدى في بعض الفترات إلى إضعاف حق الملكية، غير أنه لم يقض تماماً على هذا الحق" [٢].

)العصر البطلمي The Ptolemaic Era):

في العصر البطلمي لم يعترف البطالمة للمصريين بحق تملك الأراضي ملكية فردية بل كانوا يمنحونهم فقط حق وضع اليد، واستغلال الأراضي التي تعتبر من الناحية القانونية ملكاً للملك الذي كان يقوم بتأجير هذه الأراضي للمزارعين بمزادات علنية مقابل توريد الجزء الأكبر من محصولها للدولة.

) العصر الرومانى The Roman Era :(

في العصر الروماني اعتبرت مصر ملكاً خاصاً للامبراطور يحكمها باعتباره خليفة البطالمة والفراعنة، ويقوم الرومان باستغلالها لمصلحة روما، فأثقلوا كاهل المصريين بصنوف شتى من السخرية، والضرائب الباهظة التي كان كثير منها يؤخذ عيناً ويرسل إلى روما، ثم إلى القسطنطينية فيما بعد,[3] وظل هذا الوضع مستمراً من الناحية العملية حتي الفتح الإسلامي، وإن كانت صيغته القانونية قد تغيرت في عهد الإمبراطور دقاليديانوس ٢١٤ م، فلم تعد تعتبر ملكاً خاصاً للإمبراطور.

المبحث الثاني
تطور الملكية في العصور الوسطى
The Ownership Development in the Middle Eras

ساد نظام الإقطاع في أوربا خلال العصور الوسطى، وأصل هذه التسمية أن الملكيات الكبيرة بدأت باقطاع الملوك أراضي واسعة للأشراف وكبار القواد، من أجل إسترضائهم وكسب تأييدهم، ومع مرور الأيام استطاع أصحاب الملكيات الكبيرة من فرض سلطانهم المطلق على كل ما فيها.

ويتميز نظام الاقطاع بتبعية الفلاحين الدائمة للأرض، فهم فيها كالآلات الزراعية وكحيواناتها ينتقلون مع الأرض إذا بيعت لمالكها الجديد، ولا يستطيعون الأنتقال إلى أرض أخرى أو إلى عمل آخر، وكان لصاحب الأرض الحق المطلق في كل شئ، حتى بلغ الأمر إلى التعدي على المحارم[٤].

---

(١) الدكتور محمد كامل مرسى - الملكية العقارية فى مصر وتطورها التاريخي - ص ٤.
(٢) الدكتور شفيق شحاته – التاريخ العام للقانون في مصر القديمة والحديثة - ص ٢٦١.
(٣) الدكتور محمد كامل مرسى - المرجع السابق - ص ٣٥ - ٣٦.
(٤) الدكتور عبد الله المصلح - المرجع السابق - ص٢٥.

ولقد كانت الكنيسة راضية بذلك، ومؤيدة للإقطاع قلباً وقالباً، إذ كانت صاحبة السيادة المطلقة في ذلك الوقت، ووافقت بصفة عامة على الأوضاع القائمة، وكانت تقوم جاهدة بتبريرها وصبغها بالصبغة الشرعية.

وبالتالي فالكنيسة قد أقرت الملكية الفردية بكل ما كان يحيطها من إستغلال في القرون الوسطى، وإن كانت بعض الدعوات الخلقية تسمح بين الحين والآخر لرفع الظلم على أساس أخلاقي فقط.

وكان كثير من رجال الدين من ذوي الثراء والإقطاع، وكان لهم عبيد يعيشون الظروف التي كان يعيشها عبيد الإقطاع الأخرى، بل لقد عظم الإقطاع لدى رجال الكنيسة بسبب العطايا والهبات التي كان يتكرم بها عليهم رجال المال والإقطاع.

وقد ظهر كثير من المفكرين ينادون بالتخلص من هذا الوضع السئ، وأتصل الغرب بالشرق الإسلامي الذي كان يرفع لواء الحضارة والثقافة في ذلك العصر، وقامت المدن التجارية وازدهرت التجارة، وتعالت الأصوات تدعو للخلاص من نظام الاقطاع، وتمرد الفلاحون، وهربوا نحو المدن التجارية، وبذلك بدأت دعائم النظام الاقطاعي تنهار تباعاً، في حين أخذ المفكرون ينادون بوجوب الحرية المطلقة للفرد في مجال العمل والكسب، وبذلك أخذت معالم المذهب الفردي تتضح شيئاً فشيئاً، ذلك المذهب الذي يعتبر الأساس الفلسفي للنظام الرأسمالي(١).

المبحث الثالث
تطور الملكية في العصر الحديث
The Ownership Development in the Modern Era

لقد ذكرت آنفاً أن دعائم النظام الاقطاعي بدأت تنهار تباعاً نتيجة اتصال الغرب بالشرق الإسلامي الذي كان يرفع لواء الحضارة والثقافة في ذلك العصر، ونتيجة لقيام المدن التجارية وازدهار التجارة وارتفاع الأصوات للخلاص من نظام الاقطاع، وفي الوقت ذاته ركز المفكرون على حقوق الإنسان، ونادوا بوجوب الحرية المطلقة للفرد في مجال العمل والكسب، وبذلك أخذت معالم المذهب الفردي تتضح شيئاً فشيئاً، ذلك المذهب الذي يعتبر الأساس الفلسفي للنظام الرأسمالي.

ولقد انتهى هذا التطور فيما بعد إلى الملكية الخاصة أو الفردية، كما أدى هذا التطور إلى أن صار مبدأ الملكية الخاصة من الأمور المسلَّمة باعتبارها مظهراً من مظاهر حرية الفرد بل أصبح حق الملكية من الحقوق المطلقة.

بيد أنه قد ظهرت اتجاهات تنحو بالملكية من الملكية الخاصة أو الفردية إلى الملكية الجماعية فضلاً عن قيام الدول بتأميم المرافق الهامة في الدولة، وما يترتب على ذلك من نقل للأموال المؤممة من الملكية الفردية إلى الملكية الجماعية.

وبناءً على ذلك سنتعرض في هذا المبحث لبيان موقف النظام الرأسمالي، والنظم

والمذاهب الجماعية من الملكية، ثم نعرض لضرورة الإبقاء على الملكية الخاصة وذلك في ثلاثة مطالب متتالية:

المطلب الأول: الملكية في النظام الرأسمالي.
المطلب الثاني: الملكية في النظم والمذاهب الجماعية.
المطلب الثالث: ضرورة الإبقاء على الملكية الخاصة.

---

(١) الدكتور السيد محمد السيد عمران – المرجع السابق – ص ١٣: ١٤.

المطلب الأول
الملكية في النظام الرأسمالي
The Ownership in the Capitalist System

من المسلَّم به أن المذهب الفردي هو الدعامة النظرية والفلسفة الفكرية للنظام الرأسمالي، ذلك النظام الذي قام على جملة من المبادئ والأسس والمميزات أهمها ما يلي:[1]

١) الملكية الفردية لأدوات الإنتاج وحماية الدولة لها، فالاعتراف بالملكية الفردية وتقديسها ركن أصيل في هذا النظام، فهي حجر الأساس الذي ينهض عليه بنيانه، بحيث لو اختفت لأختفى النظام الرأسمالي، وكان ذلك نتيجة تقديس المذهب الفردي وما قام عليه من نظام رأسمالي لحرية الأفراد، فالفرد هو نقطة البداية فى النظام الاجتماعي، ومصلحته هي الغاية الأولى والهدف الأساسي الذى يسعى المجتمع إلى تحقيقه، ومصلحة المجتمع عبارة عن مجموع المصالح الفردية، فهي ليست مستقلة عن مصالح الأفراد الذين يكونون الجماعة، فمصلحة المجتمع تتحقق من خلال تحقيق المصالح الفردية، فإذا سعد الفرد سعد المجتمع، ومن هنا كان حق الملكية في المذهب الفردي حقاً مطلقاً من كل قيد.

٢) عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتركه حراً للأفراد يتنافسون فيه ويتزاحمون دون قيد، فالحرية كاملة للأفراد إنتاجاً واستهلاكاً، وهذه الحرية تقوم الدولة بحمايتها.

٣) حافز الربح والمصلحة الشخصية والمنفعة الذاتية هي الأمور المحركة للنشاط الأقتصادي والباعثة له.

٤) انقسام المجتمع إلى ملاك وغير ملاك وقيام تفاوت شديد في توزيع الثروة بحيث تتركز الملكية بشكل كبير في يد عدد محدود من الأفراد، وبالتالي يتوقف النشاط الاقتصادي على سلوك هذه الفئة المالكة، ذلك أن المذهب الفردي اكتفى بتقرير الحريات الفردية مثل حرية التملك والعمل من الناحية القانونية، ولم يضمن تحقيق هذه الحريات وممارستها من الناحية الواقعية، بل ترك الأمر لجهد الأفراد، مما حرم الضعفاء من التملك والعمل.

٥) تكاد تنعدم القيود الأخلاقية والدينية والقانونية التي يمكن أن تحد من انطلاق الأفراد في المجتمع نحو تحقيق مصالحهم الخاصة.

وبالتالى نجد أن الرأسمالية في تطورها تتجه نحو زيادة الاحتكار وضعف القوى المتنافسة مما أدى إلى معاناة البشرية معاناة شديدة.

ولقد أدى قيام النظام الرأسمالي على هذه الأسس إلى ما يلي:

أولاً: أن اطلاق حرية التملك والعمل أدت إلى سلوك كل سبيل يوصل إلى المال ويزيد من الأرباح - شريفاً كان هذا السبيل أم غير شريف - فالمهم بالنسبة للفرد هو تحقيق أقصى ما يمكن من ربح، دون اكتراث بمصلحة المجتمع، بل دون أي اكتراث بمصالحه هو غير

المادية.

---

(١) الدكتور عبد الله المصلح - المرجع السابق - ص٧٨.

ومن هنا تعددت وسائل الكسب غير الشريف من الغش، والاحتكار، والقمار، والربا إلى المتاجرة بالأعراض والسلع المضرة، كالخمر والحشيش وأنواع المخدرات، واحتراف المهن التي تدر الربح دون نظر لما تقدمه للمجتمع من فائدة أو ضرر.

ثانياً: لن يكون للضعفاء والحريصين على المثل العليا والصفات الحميدة والأخلاق الفاضلة أي دور في هذا التطاحن العجيب لجمع المال، إذ أن الرأسمالية تهتم بزيادة الإنتاج والثروة أكثر من اهتمامها بالبشر والإنسانية.

ولكن تحت ضغط الظروف وقوة التجمعات العمالية والخوف من الحركات الاشتراكية، اضطرت الرأسمالية إلى ترقيعات ومعالجات جزئية تخفف من حدة وقسوة الواقع الذي أوجدته الأفكار الرأسمالية، كمساعدة العمال وتوفير بعض العناية الصحية والاجتماعية لهم.

ثالثاً: سيطرة الأغنياء وأصحاب الجاه على المجتمع بعد سيطرتهم على مختلف أجهزته الاقتصادية، والإعلامية، والسياسية.

رابعاً: تحكم المادية والنزاعات الأنانية الفردية في هذه الحياة، فهي حياة سلع وخدمات مادية لا أكثر ولا أقل، ولقد أدت هذه النظرة للحياة إلى تكديس السلع في الأسواق، كما يلحظ بوضوح في جميع أنحاء العالم رغم شدة حاجة الناس بل وموت الكثيرين من الجوع، رغم أن هناك زيادة في السلع نوعاً وكماً، غير أن أمر توزيع هذه السلع ومدى استجابتها للحاجات الحقيقية للأمة لم يتم التفكير فيه، فقد تحقق الرأسمالية زيادة الإنتاج، ولكن ليس المهم تحقيق زيادة الإنتاج فحسب، إنما تحقيق الحياة الحرة الكريمة لكل إنسان، وتخليصه من الحرمان والفقر، وعندئذ تؤدي زيادة الإنتاج الدور الذي يجب أن تؤديه.

ونتيجة عدم تحقيق الحياة الحرة الكريمة – التي نادى بها فلاسفة المذهب الفردي لكل إنسان، وعدم تخليصه من الحرمان والفقر ما أدى إلى ظهور التذمر خاصة في صفوف العمال، وظهرت الاتجاهات الاشتراكية على يد فلاسفة النظم والمذاهب الجماعية وهذا ما سنوضحه في المطلب التالي.

المطلب الثاني
الملكية في النظم والمذاهب الجماعية
The Ownership in the Social Systems and Doctrines

ترى المذاهب الجماعية أن مصلحة الجماعة هي الغاية التي يجب أن يسعى المجتمع إلى تحقيقها، وأنها مستقلة عن مصالح الأفراد الذين يكونونها، وأن مصالح الأفراد تتحقق من خلال تحقيق مصلحة الجماعة، فإذا سعد المجتمع سعد الفرد.

والمذاهب الجماعية تنقسم إلى المذاهب الاشتراكية المعتدلة، وهي تسمح بقدر من المصالح الفردية، والمذهب الشيوعي وهو لا يسمح بالمصلحة الفردية إلا في حدود ضيقة جداً.

وتذهب النظم الجماعية إلى القول بالملكية العامة لوسائل الإنتاج، حيث إن الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج تمكن الملاك من استغلال غيرهم، وتدعوا النظم الجماعية إلى القضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، وإقامة مجتمع بلا طبقات أو بلا فوارق طبقية، وتحقيق الكفاية والعدل عن طريق التخطيط، وإيجاد الملكية العامة التي يكون المحرك لنشاطها مصلحة الجميع لا

الربح الشخصي والمنفعة الذاتية.

لذا يرفض كثير من المفكرين الاشتراكيين تعريف الاشتراكية على أساس التأميم بل على أساس الرفاهية والعدالة الاجتماعية، والتعاون، والتخلص من عيوب الرأسمالية.

ويقول الدكتور مصطفى السباعي:" ليست حقيقة الاشتراكية هي التأميم وانتزاع رأس المال، ولا تحديد الملكية، ولا الضرائب التصاعدية، بل هذه كلها وسائل يراها دعاتها الطريق الصحيح لتحقيق الاشتراكية، حيث إن هدف الاشتراكية على اختلاف مذاهبها منع الفرد من استغلال رأس المال للإثراء على حساب الجماهير وبؤسهم وشقائهم، وإشراف الدولة على فاعلية الفرد الاقتصادية، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين".

غير أن بعض الاشتراكيات تعترف بقدر من الملكية الفردية حتى لوسائل الإنتاج حيث إن اشتراكية الدولة لا تقوم على مطاردة الملكية والدخل الناتج من الربح والفائدة بل تنادي بالعدالة وترفيه الطبقات العاملة، وتعرض وسائل متعددة لذلك، منها تحقيق التأمين الاجتماعي، وتحديد ساعات العمل والراحة، وتوفير الخدمات الاجتماعية للعمال.

كما أن الاشتراكية تذهب إلى نقل ملكية كل ما يدعوا الصالح العام إلى نقل ملكيته إلى الدولة، وتضع قيوداً كثيرة على أصحاب الملكيات الخاصة عن طريق التشريع، مثل فرض الضرائب التصاعدية وضرائب التركات(١).

أما الشيوعية فإنها ترد الاستغلال الذي يقع في ظل الرأسمالية إلى نظام الملكية الخاصة، فلابد للقضاء على الاستغلال الذي نتج من مساوئ النظام الرأسمالي أن يتم القضاء على الملكية الخاصة وإحلال الملكية العامة محلها تماماً؛ لأن هذه الطريقة هي السبيل الوحيد لحل التناقضات الأساسية بين طبقات المجتمع وتحرير المجتمع من أسباب الصراع الاقتصادي، وعندما تصل الشيوعية إلى التطبيق الكامل فإنها تلغي مبدأ التملك الفردي وتحظره، ويصبح كل شئ في الحياة يملكه المجتمع، والناس يعملون ما يستطيعون، ويأخذون بقدر ما يحتاجون.

ومن هنا أطلق على الشيوعية هذا الاسم؛ لأنهم ينادون بشيوع الناتج القومي وتوزيعه على كل بحسب حاجته دن اعتبار لمقدار ما أسهم به الفرد وما قدمه في عملية الإنتاج.

المطلب الثالث
ضرورة الإبقاء على الملكية الخاصة

إن بعض النظريات ترى أن التطور سيؤدي حتماً إلى زوال الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، إذ أن شكل الملكية يتحدد على أساس طريقة استخدام الثروات، فحيث تستخدم وسائل الإنتاج استخداماً جماعياً لا يكفي فيه جهد الفرد لا مفر من أن تتخذ الملكية الشكل الجماعي، فتصبح ملكية وسائل الإنتاج ملكية جماعية، وإذا كان من المسلم به في الوقت الحاضر أن الملكية لم تعد حقاً مطلقاً بل هناك اتجاهات واضحة حتى في الدول الرأسمالية تذهب إلى الحد من إطلاق الملكية، فإن التطرف في هذا المجال سواء من حيث إطلاق الملكية الخاصة أو الحد منها وإلغائها يعتبر أمراً غير مقبول، وعلى حد تعبير البعض(٢) أنه إذا كان الاتجاه يسير نحو الملكية الخاصة فإن الأمر لا ينبغي أن يصل إلى حد إلغائها بصفة نهائية، فمبدأ الملكية الخاصة مبدأ مسلَّم به الآن حتى في الدول الشيوعية، وإن اختلف حول نطاقها.

---

(١) انظر الدكتور صلاح الدين الصيرفي - مقدمة في مبادئ الاقتصاد - ص٦٩.

(٢) انظر الدكتور توفيق حسن فرج - الحقوق العينية الأصلية - الإسكندرية – عام ١٩٨٠م - ص٣٩.

وتأكيداً لذلك فإن بعض الاشتراكيات تعترف بقدر من الملكية الفردية حتى لوسائل الإنتاج

كما ذكرت آنفاً، فاشتراكية الدولة مثلاً لا تقوم على مطاردة الملكية والدخل الناتج من الربح والفائدة بل تنادي بالعدالة وترفيه الطبقات العاملة، وتعرض وسائل متعددة لذلك، منها تحقيق التأمين الاجتماعي، وتحديد ساعات العمل والراحة، وتوفير الخدمات الاجتماعية للعمال، وفي نفس الوقت تنتقل ملكية كل ما يدعو الصالح العام إلى نقل ملكيته إلى الدولة، وتضع قيوداً كثيرة على أصحاب الملكيات الخاصة عن طريق التشريع.

كما أنه قد ثبت على مر التاريخ والعصور أن الملكية الفردية ملازمة للوجود الإنساني ومرتبطة بالطبيعة البشرية، وأنه مهما تعددت محاولات إلغائها فإنها لا تنجح بل تزداد المشكلات تعقيداً.

ويرجع السر في ضرورة الإبقاء علي الملكية الخاصة إلى عدة اعتبارات لا يمكن تجاهلها، وهذه الاعتبارات تكمن فيما يلي:

١) فهي أولاً تقوم على اعتبارات العدالة، ذلك أن الإنسان إذ يكتسب الملكية بمجهوده الشخصي بما له من حق في العمل، فمن العدل أن يبقى له ما يكتسبه من عمله، وأن يمكنه نقله إلى غيره وإلى ورثته.

٢) ومن ناحية أخرى فإن الملكية الفردية تعتبر أساساً لحرية الإنسان واستقلاله، فهي شرط جوهري للحرية، فقد قيل أن من لا يملك شيئاً يعتمد اعتماداً كلياً على غيره، وتبعاً لذلك إذا كانت الدولة هي التي تملك كل شئ فإن الفرد يصير عبداً للدولة، وإذا كانت الملكية لغير الدولة من الأشخاص فإنه يصير عبداً لهؤلاء الذين يملكون، ولهذا فإن ضمان حرية الفرد واستقلاله يقتضي أن يكون في الإمكان لكل شخص أن يتملك أموالاً خاصة به، ولعل هذا هو السر في حرص إعلانات حقوق الإنسان والدساتير على النص على احترام الملكية الخاصة باعتبارها من الحقوق الطبيعية التي تتفق مع الطبيعة البشرية.

٣) كما أن الملكية الخاصة تعد كذلك ضرورة اقتصادية، فهي عامل أساسي في تحسين دخل الفرد من الناحية الاقتصادية، إذ أنها خير حافز على العمل والإنتاج، ذلك أن الشخص يخلص في عمله إذا ما علم أن عائد هذا العمل أو ثمرته ستكون له ولأسرته، وهذا ما يدفعه إلى النهوض لتحسين مركزه من الناحية المادية، أما إذا حرم من ثمرة جهده أو إذا لم يكن هناك أمل في الحصول على مزايا ملكيته فإن التوسع في نشاطه وهو ما يعد مصدراً للثروة سيتوقف، فمن المنطق أن ينال الشخص إذن ثمرة جهده، ولا شك في أنه إذا علم أنه سيحرم ثمرة جهده فلن يكون لديه ما يدفعه إلى بذل هذا الجهد مما يكون له انعكاسه على النشاط الاقتصادي بصفة عامة.

٤) وأخيراً فإن الملكية الخاصة تعد كذلك ضرورة اجتماعية من ناحية السلام وحفظ النظام في المجتمع، إذ لا شك أن من لا يملك شيئاً لا يخشى على شئ كما يقولون، فمن لا يملك يكون شخصاً مغامراً، على استعداد للقيام بأعمال العنف، مما يستدعي نظاماً لاستقرار الأمن والسلام في المجتمع، وهذا بخلاف من له ملكية إذ عن طريقها يظهر نشاط الإنسان بصورة مهذبة، وهذا ما يعد أساساً للنظام في المجتمع.

ومما سبق يتضح أن الإبقاء على الملكية الخاصة ينبغي أن يكون موضع اعتبار في ظل الأنظمة القانونية المختلفة، كما يتضح لنا أن قيمة موقف الإسلام وضرورة الأخذ به تتأكد عند استعراض الواقع السيئ الذي يعيشه كثيراً من الناس سواء من كان منهم في الدول التي تأخذ بالنظام الرأسمالي، أو من كان منهم في الأنظمة الاشتراكية والجماعية.